

96 شرح زاد المستقنع للشيخ عامر بهجت حكم ما ترك

عامر بهجت

طيب فمن ترك شرطاً ايش حكمه؟ من ترك شرطاً له حالتين ان يتركه لغير عذر فهذا لا تصح صلاته. قال فمن ترك شرطاً لغير عذر تبطل صلاته الصورة الثانية ترك الشرط لعذر يبيح ترك الشرط - [00:00:00](#)

فهذا لا تبطل الصلاة به. كمن صلى عريانا ولانه لا يجد ما يستر به عورته كمن صلى الى غير القبلة بعد اجتهاده وكونه في حالة يجوز فيها الاجتهاد فإخفاً فإنه تصح صلاته هذا لا تبطل الصلاة اذا كان بعذر - [00:00:15](#)

الا في شرط واحد من شروط الصلاة لا تصح الصلاة بدونه ما في عذر وهو ايش؟ قال غير النية فإنها لا تسقط بحال او ترك ركنا الان عرفنا ترك الشرط - [00:00:33](#)

ولا ما عرفناه؟ طيب نجى لترك الركن ترك الركن او الواجب له حالان ان تعتمد المصلي ترك ركن او واجب بطلت صلاته بخلاف الباقي. الباقي اللي هو ايش السنن لا تبطل الصلاة بعمده ولا - [00:00:46](#)

بلبسها وان كان سهوا وان ترك الواجب او الركن سهوا فهذا يأتي ان شاء الله في باب سجود السهو ان الواجب يجبر بسجود السهو والركن لا تصح الصلاة بدونه لا بد ان يرجع او يبني ركعة مكان ركعة على ما يأتي ان شاء الله في السجود السهو وما عداها اللي هي سنن الاقوال والافعال لا - [00:01:03](#)

تبطل الصلاة بتركه هذا انتهينا منها انه لا تبطل الصلاة لتركه لكن هل يسجد اذا تركه سهوا اذا تركه عمدا لا يسجد. اذا تركه سهوا لا يشرع له السجود. لكن قال المؤلف وان سجد - [00:01:23](#)

فلا بأس. فلا بأس يعني حكم السجود لمن ترك سنة سهوا. ما حكمه مباح ليس مستحب ولا واجب ولا محرم والله تعالى اعلم - [00:01:38](#)